



تونس في 16 ماي 2006

إلى السيدة والسادة  
رؤساء الجامعات،  
العمداء و مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث،  
المديرين العاميين لمركز الحساب الخوارزمي، للدراسات التكنولوجية، للمصالح  
المشتركة، للشؤون الطلابية و لدواوين الخدمات الجامعية،  
مدير الإعلامية و مدير إدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين،

الموضوع : حول تنظيم عملية التسجيل الجامعي عن بعد والاستعداد لها.  
المرفق : بلاغ خاص بتسجيل الطلبة بعنوان السنة 2006-2007.

استعدادا للسنة الجامعية 2006-2007، وحرصا من الوزارة على استغلال  
التكنولوجيات الحديثة للاتصال لتطوير مناهج العمل الإداري وتوفير خدمات  
إلكترونية متطورة، تقرر أن يكون التسجيل عن بعد في مختلف مؤسسات التعليم  
العالي والبحث وجوبيا بصورة كاملة بالنسبة إلى جميع الطلبة (الجدد منهم  
والقدامى) عبر الموقع الموحد ( [www.inscription.tn](http://www.inscription.tn) ).  
وفي هذا الإطار، يتعين على الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية  
ومؤسسات التعليم العالي والبحث، ودواوين الخدمات الجامعية، ومركز الحساب  
الخوارزمي، وإدارة الإعلامية، وإدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين - كل فيما  
يخصه - تنفيذ الفصول الواردة لاحقا وإيلاؤها عناية دقيقة ومتابعة مستمرة.

### الفصل الأول : تسجيل الطلبة القدامى

1- تقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة الناجحين في الدورة الرئيسية  
بأنه يتعين عليهم القيام بإجراءات التسجيل عبر الموقع ابتداء من نهاية الدورة  
وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع.

- 2- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة المشاركين في دورة التدارك بأنه يتعيّن عليهم القيام بإجراءات التسجيل عبر الموقع ابتداء من تاريخ نهاية الدورة وذلك خلال مدّة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع.
- 3- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة المخول لهم بالتسجيل لاجتياز الامتحانات (Dérégatères) أنّه يتعيّن عليهم القيام بإجراءات التسجيل عبر الموقع ابتداء من يوم 15 سبتمبر وذلك خلال مدّة لا تتجاوز أسبوعين.
- 4- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام طلبة السنوات الأولى من المرحلة الثانية أنه بالإضافة إلى إجراءات التسجيل عن بعد، فإنه يتعيّن عليهم القيام بالفحوصات الطبية الخاصة بهم حسب روزنامة تحدّدها المؤسسة بالتنسيق مع إدارة الطب المدرسي والجامعي وفقا للمنشور عدد 55 لسنة 2005 المؤرخ في 19 أوت 2005 المشترك مع وزارة الصحة العمومية وأنّه لا يمكن بأي حال من الأحوال تسليم بطاقة الطالب إلا بعد الاستظهار بشهادة الفحص الطبي الجامعي.

### الفصل الثاني : تسجيل الطلبة الجدد

- 1- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة الجدد أنه يتعيّن عليهم القيام بإجراءات التسجيل عن بعد إثر الإعلان عن نتائج كل دورة من دورات التوجيه الجامعي المنصوص عليها بدليل التوجيه الجامعي وذلك خلال مدّة لا تتجاوز أسبوعين.
- 2- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة الجدد أنّه يتعيّن عليهم إجراء الفحص الطبي الجامعي حسب روزنامة تحدّدها المؤسسة بالتنسيق مع إدارة الطب المدرسي والجامعي وفقا للمنشور عدد 55 لسنة 2005 المؤرخ في 19 أوت 2005 المشترك مع وزارة الصحة العمومية وأنّه لا يمكن بأي حال من الأحوال تسليم بطاقة الطالب إلا بعد الاستظهار بشهادة الفحص الطبي الجامعي.

### الفصل الثالث : إعادة التوجيه والنقل والمناظرات بالملفات

- 1- بالنسبة إلى حاملي البكالوريا الجدد تتولى إدارة الإعلامية بالوزارة، بالتعاون مع الإدارة العامة للشؤون الطلابية، تزويد قاعدة المعطيات تباعا بقائمات الطلبة الجدد الذين تمّت إعادة توجيههم من شعبة جامعيّة إلى أخرى.
- 2- تقوم مؤسّسات التعليم العالي والبحث بإعلام الطلبة القدامى الراغبين في النقلة من مؤسّسة جامعيّة إلى أخرى أنّه يتعيّن عليهم تقديم مطلب في الغرض إلى رئاسة الجامعة، المرغوب في النقلة إلى إحدى المؤسّسات الراجعة لها بالنظر، في أجل أقصاه يوم 22 جويلية.
- 3- تتولى الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية في أجل لا يتجاوز موفى شهر أوت البتّ في مطالب النقل المشار إليها في الفقرة السابقة وإحالة

القائمت النهائية للطلبة المعنّيين بالنقله إلى المؤسّسات الراجعة لها بالنظر قصد إدراجها في قاعدة المعطيات الخاصة بالتسجيل عن بعد ويفتح التسجيل للطلبة المعنّيين بالنقله إلى غاية يوم 12 سبتمبر.

4- تتولى الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية اتخاذ الإجراءات الضرورية لتنظيم المناظرات بالملفات بجميع أنواعها في آجال تمكّن من تسجيل الطلبة في أجل لا يتجاوز يوم 9 سبتمبر.

### الفصل الرابع : تسجيل طلبة الماجستير

تتولى مؤسّسات التعليم العالي والبحث دراسة مطالب التسجيل في الماجستير وإدراج القائمت النهائية للطلبة المعنّيين بالأمر في قاعدة المعطيات الخاصة بالتسجيل عن بعد في أجل لا يتجاوز موفى شهر أوت ويفتح التسجيل للطلبة المعنّيين بالتسجيل في الماجستير إلى غاية يوم 15 سبتمبر. بداية الدروس 1 أكتوبر.

### الفصل الخامس : معالم التسجيل

1- يتم ضبط معالم التسجيل وفقا للأمر عدد 1419 لسنة 1995 المؤرخ في 31 جويلية 1995 كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1359 لسنة 1997 المؤرخ في 14 جويلية 1997 والأمر عدد 1544 لسنة 2003 مؤرخ في 2 جويلية 2003 ومناشير الوزارة عدد 42 لسنة 1997 و 27 لسنة 1999.

2- يتمّ تعويض الظروف والطوابع البريدية بمبلغ دينارين يدفعهما الطالب ضمن معالم التسجيل بالدينار الإلكتروني، ويتمّ التتصيص على المبلغ في مكوّتات معالم التسجيل ببلاغات التسجيل الجامعي الصادرة عن مؤسّسات التعليم العالي والبحث.

3- تقوم دواوين الخدمات الجامعية بتوفير قائمت حول نتيجة دراسة ملّقات الطلبة المتقدمين بمطالب للحصول على منحة أو قرض وإحالتها إلى مؤسّسات التعليم العالي في أجل أقصاه نهاية الأسبوع الثاني من شهر ديسمبر من كل سنة ويقع التتصيص بالنسبة إلى كل طالب على الموافقة أو الرفض أو الإرجاء، على أن يتمّ توفير القائمت النهائية بعد استكمال دراسة ملفات الحالات الخصوصية في أجل أقصاه نهاية الأسبوع الثاني من شهر فيفري من كل سنة. وتقوم مؤسّسات التعليم العالي بإدراج هذه المعلومات تباعا في قاعدة المعطيات المركزية للتسجيل الجامعي لتمكين الطلبة المعنّيين بالأمر من الإعفاء، في حالة حصولهم على منحة أو قرض، من دفع القسط الثاني من معالم التسجيل.

## الفصل السادس : الوثائق المطلوبة

- 1- يتعين على الطالب الجديد تقديم الوثائق التالية : وصل دفع معاليم التسجيل، 4 صور شمسية، نسخة من بطاقة التعريف الوطنية، نسخة من كشف أعداد البكالوريا والدفتر الصحي.
- 2- تقتصر الوثائق المطلوبة على وصل دفع معاليم التسجيل و 4 صور شمسية بالنسبة إلى الطلبة القدامى المنتمين إلى المؤسسة، و يطلب إضافة إلى ذلك من الطلبة القادمين من مؤسسة أخرى تقديم شهادة مغادرة تسلّم من طرف المؤسسة الأصلية و نسخ من كشوف الأعداد للسنوات السابقة مشهود بمطابقتها للأصل.
- 3- يمكن عند الاقتضاء دعوة الطلبة إلى إضافة وثائق تقتضيها خصوصية التكوين في المؤسسة (شهادة المصادقة على تربص بالنسبة إلى الدراسات الطبية مثلا).

## الفصل السابع: روزنامة انطلاق الدروس

- 1- يتم انطلاق الدروس بكل مؤسسات التعليم العالي والبحث في أجل أقصاه يوم 15 سبتمبر وتقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بوضع روزنامة لانطلاق الدروس واستكمال الترسيم بالمؤسسة الجامعية قصد تيسير استقبال الطلبة ويتم إعلام الطلبة بهذه الروزنامة والتأكيد على ضرورة استكمال ملف التسجيل بتقديم الوثائق المطلوبة واستلام شهادة التسجيل وبطاقة طالب.
- 2- تقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بالتأكد على ضرورة حضور الطلبة في الأجل المحدد حسب الروزنامة المشار إليها أنفا و الإعلام بأن الطالب الذي لا يلتحق بمؤسسته بعد مضي أسبوع من انطلاق الدروس يتعرض للعقوبات المنصوص عليها بالقانون الداخلي للمؤسسة.

## الفصل الثامن : بلاغ التسجيل والإعلام والإحاطة

- 1- تقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بتوفير كلّ المعطيات التي تهّم الطالب في صيغة بلاغ موجّه للطلبة في مختلف مستويات الدراسة وفقا للنموذج المرفق مع الحرص على التنصيص بصورة مفصلة على كلّ مكونات معاليم التسجيل.
- 2- تقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بإعداد بلاغ التسجيل الجامعي قبل انطلاق الدورة الرئيسية للامتحانات وتعليقه بالمؤسسة وخاصة بقاعات الامتحانات وإدراجه بموقع الواب للمؤسسة وللجامعة التي تنتمي إليها.
- 3- تقوم مؤسسات التعليم العالي والبحث بفتح قاعات تدريس الإعلامية بها خلال فترات التسجيل والإحاطة بالطلبة الراغبين في التسجيل باستعمال الحواسيب المتوفرة بها.

## الفصل التاسع : الإحاطة الفنيّة

- 1- يقوم مركز الحساب الخوارزمي بتأمين الجوانب الفنيّة لإيواء التطبيقات وقاعدة المعطيات المتعلّقتين بالتسجيل الجامعي وضمان السلامة المعلوماتية والربط الضروري بشبكة الأنترنت.
- 2- تقوم إدارة الإعلامية بالوزارة بالتعاون مع الإدارة العامة للشؤون الطلابية بتزويد قاعدة المعطيات الخاصة بالتسجيل عن بعد بقائمت الطلبة الموجهين إلى مختلف مؤسسات التعليم العالي تباعا وفقا لروزنامة التوجيه الجامعي وتؤمّن تحيين قاعدة المعطيات بالتوازي مع عمليات إعادة التوجيه.

## الفصل العاشر

يلغي هذا المنشور كلّ المناشير السابقة التي تتعارض مع ما جاء فيه من قرارات.

